وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر -1- بن يوسف بن خدة
كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة والقانون

ملتقى الشريعة والقانون
تأسس 2022/1443

شهادة مشاركة

يشهد السيد عميد كلية العلوم الإسلامية، والسيد رئيس قسم الشريعة والقانون

أن الدكتور (ة): **د. ليلى سويسي** - جامعة الجزائر 1 . بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية -

قد شارك(ت) في فعاليات الملتقى الوطني الأول؛ حول:

فقه الثورة التحريرية الكبرى بين المرتكزات والأهداف

المنظم من طرف قسم الشريعة والقانون، بتاريخ 15 ديسمبر 2022م، الموافق لـ: 21 جمادى الأولى 1444هـ

من خلال تقديم مداخلة بعنوان: **انتهاكات حقوق الإنسان في السياسة الاستعمارية الفرنسية - قانون التجنيس الفرنسي 1865م - نموذجا**

عميد الكلية

ا/ محمد يعيش

رئيس القسم

أ.د. خنوس سعيد

تاريخ مجيه وعهد جديد

برنامج الملتقى

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
1		قرآن كريم- القارئ هشام بوريش	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	9:30-9:35	//	
2		النشيد الوطني	//	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	9:35-9:40	//	
3		كلمة مدير جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة / أد, فارس مختاري	جامعة الجزائر1	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	9:40-9:45	//	

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
4		كلمة رئيس الملتقى/ أد, خنوش سعيد	//	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	9:45-9:50	//	
القاعة الرئيسية: محاضرات افتتاحية مختارة								
الجلسة الأولى								
1	أد, جمال يحياوي	القيم الدينية في الثورة التحريرية الكبرى	أستاذ جامعي وباحث في تاريخ الثورة	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	10:00-10:20	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
2	أد. موسى اسماعيل	البعد الروحي لثورة التحرير الوطني	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	10:20-10:40	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
3	أ. طارق تحلولت+ د. العربي مجيدي	بيان أول نوفمبر أبعاده ومبادئه وموقف جمعية العلماء المسلمين منه	جامعة محمد بوضياف المسيلة	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	10:40-11:00	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
2	د. سيد علي غبريد	إسهامات فقهاء الجزائر في نصرة الثورة الجزائرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:55-12:15	أد. خليل قاضي	د. عز الدين روان
3	د. توفيق عقون	المرجعية الشرعية خلال الثورة التحريرية بين كيد المحتلين ومقاومة الجزائريين	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	12:15-12:35	أد. خليل قاضي	د. عز الدين روان
4	*	أسئلة ومناقشات	*	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	12:35-12:50	أد. خليل قاضي	د. عز الدين روان
الورشة العلمية الأولى: الجوانب الشرعية في الثورة الجزائرية.								
1	د. أمال سالم عطية+ د سعاد حطاب	الشهادات الحية للمجاهدين حول التعبئة الشعبية للثورة الجزائرية بالمنطقة الخامسة من خلال كتاب " أمجاد الولاية الخامسة التاريخية"	جامعة أحمد بن بلة- وهران + جامعة الجزائر2	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	10:30-10:50	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
2	د. على بن بادة	الجانب الديني والشرعي في بداية الثورة التحريرية الجزائرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	10:50-11:10	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي
3	أ. عبيد جيلالي	القيم الإسلامية في مواثيق الثورة التحريرية الجزائرية –بيان أول نوفمبر 1954أنموذجا-	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	11:10-11:30	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي
4	أ, الطاهر سوالمي	حكم التجنس بجنسية غير إسلامية من خلال فتاوى جمعية علماء المسلمين وآثارها في باب المعاملات المالية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	11:30-11:50	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي
5	أ. حسان دوزان	قراءة شرعية في المبادئ والأبعاد العامة التي تضمنها بيان أول نوفمبر 1954م	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	11:50-12:10	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي
6	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	12:10-12:25	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
7	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية الأولى	قاعة سلطاني	12:25-12:30	أد. كريم زايدي	د. محمد العربي شايشي
الورشة العلمية الثانية: مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان في الثورة الجزائرية.								
1	أ. مراد عبد اللاوي	الإبادة الجماعية في السياسة الاستعمارية الفرنسية (مجازر شهر ماي 1945 أنموذجا)	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	10:30-10:50	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج
2	أد. خنوش سعيد+ د. ليلى سويسي	انتهاكات حقوق الإنسان في السياسة الاستعمارية الفرنسية - قانون التجنيس الفرنسي 1865م نموذجا	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	10:50-11:10	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
3	د. قويقح حورية	مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان في الثورة الجزائرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	11:10-11:30	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج
4	أ. السعيد منادي	مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان في الثورة الجزائرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	11:30-11:50	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج
5	أد. ربيحة إلغات+ د.عز الدين بلمليانى	جريمة الإبادة الجماعية إبان الاحتلال الفرنسي صور ونماذج	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	11:50-12:10	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج
6	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	12:10-12:25	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
7	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية الثانية	القاعة 08 (قاعة الماجستير)	12:25-12:30	د.فريد صحراوي	د. أحمد رباج
الورشة العلمية الثالثة: النوازل الفقهية في الثورة الجزائرية.								
1	د. محمد روابحية	العمليات الاستشهادية في الثورة التحريرية دراسة فقهية مقارنة	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	10:30-10:40	أد. عبد القادر بن عزوز	د. فتحي لعطاوي
2	د. مريم بوصبوعة	انتزاع إقرار المتّهم تحت التعذيب بين نظر الفقهاء وجرائم الاستعمار – دراسة فقهية مقارنة مع نماذج من التعذيب في الثورة التحريرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	10:40-10:50	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
3	د. شهبوب حكيمة+ د. حملات سعيدة	تجنيس الجزائريين قبيل الاستقلال وبعده بين الارتداد والإباء والامتداد	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	10:50-11:00	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
4	أ. رمضان عمراش+ د. عبد المجيد بالطيب	أحكام التجنيس وعلاقته بالردة	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	11:10-11:20	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
5	د. رضوان الواحدي	دفع ثمن أضحية العيد للثورة التحر يرية عوضا عن ذبحها - دراسة فقهية مقاصدية -	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	11:20-11:40	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
6	أد. يمينة شودار	أحكام الهدنة في الفقه الإسلامي معاهدة الأمير عبد القادر نموذجا	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	11:40-11:50	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
7	د. فتحي بودفلة	حكم قتل الأسير نفسه خشية إفشاء أسرار الثورة من خلال مناظرة وفد الحكومة الجزائرية المؤقتة ومفتي المملكة السعودية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	11:50-12:00	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
8	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	12:00-12:30	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
9	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية الثالثة	مدرج فلسطين	12:30-12:35	أد. موسى اسماعيل	د. فتحي لعطاوي
الورشة العلمية الرابعة: مرفق القضاء الشرعي أثناء الثورة التحريرية								
1	د. سمير بن سعدي	قاضي الثورة التحريرية بمنطقة زمورة " الشيخ على بوبكر " دراسة وثائق	جامعة أكلي محند أولحاج " البويرة "	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	10:30-10:50	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
2	أ. يوسف خبزاوي	خطة القضاء الشرعي أثناء الثورة الجزائرية -الواقع والتحديات-	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	10:50-11:10	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد
3	أد. السعيد رحماني	القضاء أثناء الثورة وتطبيقاته الميدانية من خلال يوميات قائد ميداني	جامعة محمد بوضياف المسيلة	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	11:10-11:30	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد
4	د. عبد الله بابهون	هويّة المؤسسة القضائية أثناء الثورة ودورها في تعزيز سبل الاستقلال	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	11:30-11:50	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد
5	أد. عمار جيدل	الثروة في قيم الثورة	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	11:50-12:10	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد
6	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	12:10-12:25	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
7	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية الرابعة	قاعة الونشريسي	12:25-12:30	د. الحاج همال	د. فهيم عجريد
الورشة العلمية الخامسة: إعمال المقاصد الشرعية إبان الثورة التحريرية								
1	أ. محمد عزار	قاعدة تشوّف الشارع للحرية وتطبيقاتها عند جمعية العلماء المسلمين الجزائريين أثناء الثورة التحريرية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	10:30-10:50	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
2	أ. محمد لامين زيان خوجة	الأسس الشرعية لمعاملة الأسرى الفرنسيين في الثورة التحريرية- أحكام ونماذج-	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	10:50-11:10	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
3	أ. شبلاوي مصطفى+ د. محمد زرقوق	بيان أول نوفمبر 1954م امتداد للدولة الجزائرية الحديثة، وتقعيد لمواثيق الثورة التحريرية	جامعة الجيلالي بونعامة- خميس مليانة	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	11:10-11:30	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
4	د. حميد طيفور	الهوية الثقافية والبناء القيمي للثورة الجزائرية في خطابات جمعية العلماء المسلمين	جامعةوهران2، كلية العلوم الاجتماعية- قسم الفلسفة	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	11:30-11:50	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
5	أد. رقية بوسنان	إعلام الثورة الجزائرية، بين التأكيد على قيم التحرير، واستشراف قيم البناء	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	11:50-12:10	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
6	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	12:10-12:25	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
7	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية الخامسة	قاعة ابن باديس	12:25-12:30	أد. نور الدين بوحمزة	د. عيسى بوراس
الورشة العلمية السادسة: الجوانب القانونية في الثورة الجزائرية								

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
1	د. الطيب برمضان	الوضع القانوني للجزائريين أثناء الثورة التحريرية الكبرى (1945-1962م)	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية السادسة	قاعة الثعالبي	10:30-10:50	أد. سليمان ولد خسال	د. سعودي مناد
2	د. عبد الرزاق قشوان	البيانات التشريعية في المواثيق الرسمية للثورة التحريرية 1962-1954	جامعة الجزائر2	الورشة العلمية السادسة	قاعة الثعالبي	10:50-11:10	أد. سليمان ولد خسال	د. سعودي مناد
3	أ. اسماعيل جمال الدين+ أ. قيراط يحي عبد الودود	لغة الثورة ومصطلحات الهوية	جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الإسلامية	الورشة العلمية السادسة	قاعة الثعالبي	11:10-11:30	أد. سليمان ولد خسال	د. سعودي مناد
4	*	أسئلة ومناقشات	*	الورشة العلمية السادسة	قاعة الثعالبي	11:30-11:50	أد. سليمان ولد خسال	د. سعودي مناد
5	*	الالتحاق بالقاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	*	الورشة العلمية السادسة	قاعة الثعالبي	11:50-12:10	أد. سليمان ولد خسال	د. سعودي مناد

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
4	د. ومان حورية	العقيدة الدينية في بيان اول نوفمبر 1954 ودورها في استرجاع السيادة الوطنية وإقامة الدولة الجزائرية بعد الاستقلال	جامعة محمد خيضر –بسكرة	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:00-11:20	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
5		أسئلة ومناقشات		القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:20-11:35	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
الجلسة الثانية								
1	أ. نور الدين قزولة + أ. عبد الوهاب شريد	المبادئ والقيم الإسلامية لدى جيش التحرير الوطني أثناء الثورة الجزائرية	جامعة العربي تبسي تبسة + جامعة حسيبة بن بوعلي شلف	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:35-11:55	أد. خليل قاضي	د. عز الدين روان

جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة
رئيس قسم الشريعة و القانون
05
كلية العلوم الإسلامية

إختتام أشغال الملتقى								
	أد. محمد حموش (المقرر العام للملتقى)	قراءة التوصيات الختامية	*	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	12:50-13:00	رئيس الملتقى أد, خنوش سعيد	

الرقم	اسم ولقب الباحث	عنوان المداخلة	المؤسسة الجامعية	القاعة الرئيسية+ الورشات العلمية من 1 إلى 6	القاعة	التوقيت	رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
4	د. ومان حورية	العقيدة الدينية في بيان اول نوفمبر 1954 ودورها في استرجاع السيادة الوطنية وإقامة الدولة الجزائرية بعد الاستقلال	جامعة محمد خيضر –بسكرة	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:00-11:20	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
5		أسئلة ومناقشات		القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:20-11:35	أد. كمال بوزيدي	د. عبد الرحمن طيبي
الجلسة الثانية								
1	أ. نور الدين قزولة + أ. عبد الوهاب شريد	المبادئ والقيم الإسلامية لدى جيش التحرير الوطني أثناء الثورة الجزائرية	جامعة العربي تبسي تبسة + جامعة حسيبة بن بوعلي شلف	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	11:35-11:55	أد. خليل قاضي	د. عز الدين روان

جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة
رئيس قسم الشريعة و القانون
05
كلية العلوم الإسلامية

إختتام أشغال الملتقى								
	أد. محمد حموش (المقرر العام للملتقى)	قراءة التوصيات الختامية	*	القاعة الرئيسية (قاعة المطالعة)	قاعة المطالعة	12:50-13:00	رئيس الملتقى أد, خنوش سعيد	

انتهاكات حقوق الإنسان في السياسة الاستعمارية الفرنسية - قانون التجنيس الفرنسي 1865م نموذجا -

Human rights violations in French colonial policy
- The French Naturalization Law 1865 AD as a model –

أ.د/ خنوش سعيد [*] **د/ سويسي ليلى** [2]

[1] **جامعة الجزائر 1 كلية العلوم الإسلامية** s.khennoch@univ-alger.dz

[2] **جامعة الجزائر 1 كلية العلوم الإسلامية** l.souisi@univ-alger.dz

تاريخ الاستلام: | تاريخ القبول: | تاريخ النشر:

الملخص:

تعتبر الجنسية في القوانين الوضعية الحالية رابطة قانونية سياسية تنظم علاقة المواطن بدولته؛ حيث يتمتع من خلالها بالحقوق والواجبات. وهي في التشريع الإسلامي تعني ذلك الرباط الذي يبيّن نطاقه الشرع الحنيف، من أجل تنظيم العلاقة بين الأفراد والدولة المسلمة وتحديد المركز القانوني للمسلم، والذي بموجبه يتمتع بالحقوق والامتيازات.

هذا؛ وإن **قانون التجنيس** الذي أصدرته السلطات الاستعمارية عام **1865م** وعرضته على الأهالي الجزائريين للانضمام إليه في مقابل الحصول على مجموع الحقوق المدنية والسياسية، كان عبارة عن مخطط لإدماج وصهر الشعب الجزائري في الدولة الفرنسية، فيصبح تحت لوائها تربطه بها علاقة قانونية سياسية ويلتزم بالتحاكم إلى قوانينها والمشاركة في الدفاع عنها وعن مصالحها.

وبالنظر الفاحص في هذا القانون تبيّن لنا بشكل جليّ الانتهاكات الفاضحة لحقوق الإنسان في بنود هذا

القانون، حيث يفقد المنتمي لهـذا القـانون مجموعـة من الحقوق والمبادئ والمعتقدات المتعلقة بـالفرد المسـلم، فيصبح المسلم الجزائري مواطنا في دولة فرنسا يخضـع لأوامرها وينفذ رغباتها ويسير في مخططاتها التي تــرمي إلى محاربة الإسلام، وإضعاف المسلمين، وبالتـالي تخلي الشـعب الجزائـري بشـكل مباشـر عن أحكـام الشـريعة الإســلامية الــتي تحكمــه، والتنــازل عن أهم مقومــات سيادته، فيصبح بذلك مجردا من هويته ووجوده التـاريخي والحضاري.

إن سياسـة التجـنيس الاسـتعمارية الـتي انتهجتهـا فرنسا ضد الجزائر في فترة الاحتلال؛ تشكل جريمة ضـد الإنسانية مكتملة الأركان، نصت على تجريمها واستحقاق العقـاب على مرتكبيهـا الاتفاقيـات والمواثيـق الخاصـة بحقوق الإنسان.

الكلمـات المفتاحيـة: قـانون التجـنيس؛ الاسـتعمار الفرنسي؛ الإدماج؛ الانتهاكات؛ حقوق الإنسان.

:Abstract

Nationality is considered in the current positive laws as a legal and political bond that regulates the relationship of a citizen with his state. Where he enjoys rights and duties. In Islamic legislation, it means that bond whose scope is indicated by the true Sharia, in order to regulate the relationship between individuals and the Muslim state and to determine the legal status of a Muslim, according to which he enjoys rights and privileges.

this; The naturalization law issued by the colonial authorities in 1865 AD and presented to the Algerian people to join it in exchange for obtaining all civil and political rights, was a scheme for the integration and fusion of the Algerian people into the French state, so that under its banner, it would have a legal and political relationship with it and be bound by its laws and participation in defend her and her interests.

By examining this law, it became clear to us the flagrant violations of human rights in the provisions of this law, as the member of this law loses a set of rights, principles and beliefs related to the Muslim individual, so the Algerian Muslim becomes a citizen of the state of

France subject to its orders and implements its desires and proceeds in its plans aimed at fighting the Islam, weakening Muslims, and consequently the Algerian people directly abandoning the provisions of Islamic Sharia that govern them, and relinquishing the most important elements of their sovereignty, thus becoming stripped of their identity and historical and civilized existence.

The colonial policy of naturalization pursued by France against Algeria during the occupation period; It constitutes a full-fledged crime against humanity, stipulating its criminalization and the entitlement of punishment for its perpetrators in human rights conventions and covenants.
Keywords: naturalization law; French colonialism; inclusion; violations; human rights.

1. مقدمة:

إن قانون التجنيس **- سيناتوس كونسيلت-** الصادر عن السلطات الاستعمارية الفرنسية في عهد نابليون الثالث عام **1865م**، يعدّ من القوانين التي نفذت تنفيذا جائرا في حق الجزائريين؛ فبموجب هذا القانون يفقد الفرد الجزائري مجموعة من الحقوق والمبادئ والمعتقدات المتعلقة به كمسلم، فيصبح مواطنا في دولة فرنسا يخضع لأوامرها وينفذ رغباتها ويسير في مخططاتها التي ترمي إلى محاربة الإسلام وإضعاف المسلمين، وبالتالي يتخلى الشعب الجزائري بشكل مباشر عن أحكام الشريعة الإسلامية التي تحكمه، ويتنازل عن أهم مقومات سيادته، فيصبح بذلك مجردا من هويته ووجوده التاريخي والحضاري.

أهداف البحث: تتجلى أهداف هذا البحث فيما يلي:

- بيان الانتهاكات والحرمان التعسفي الذي تعرض له الشعب الجزائري من خلال سياسة التجنيس الفرنسية.

• إبراز دوافع فرنسا من قوانين التجنيس، وأثـر ذلـك على الشعب الجزائري.
• بيان موقف الفقه الإسـلامي من سياسـة التجـنيس الـتي انتهجتهـا السـلطات الاسـتعمارية ضـد الشـعب الجزائري، وأثـر ذلـك على مقومـات سـيادته وهويتـه الوطنية.

الإشكالية: من خلال ما تقدم من توطئة للموضـوع، يمكننا طرح الإشكال التالي:

مـا هي أهم صـور انتهاكـات حقـوق الإنسـان (الفـــرد الجزائـــري) من خلال قـــانون التجـــنيس الفرنسي**؟** وهل كان للمتجنس الجزائـري الامتيـازات التي يتمتـع بهـا المـواطن الفرنسي**؟** أم كـان خاضـعا للعنصرية والنظرة الدونيـة المميّـزة بين الأفـراد على حسب العرق والانتماء الديني والطائفي**؟**

وللإجابة عن هذا الإشكال قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ماهية التجنيس

المطلب الثـــاني: موقـــف الفقـــه الإســـلامي من التجنيس

المطلب الثالث: صور انتهاكات حقوق الإنسان من خلال قانون التجنيس الفرنسي

2. ماهية التجنيس:

2. 1. تعريف التجنيس:

أولا: التعريف اللغوي:

التجنيس والتجنّس مشتق من الجنس، وهو في اللغة: الضّرب من الشيء، قال **ابن فارس**: "الجيم والنـــون والســـين أصـــل واحـــد وهـــو الضّـــربُ من الشّيء"[1]، وجاء في لسـان العـرب؛ الجنس الضـرب من الشـــيء وهـــو أعم من النـــوع، ومنـــه المجانســـة والتجنيس، ويقال: هذا يجانس هذا أي يشاكله[2].

ويقـــال: جنّس يُجنّس تجنيســـا؛ فهـــو مُجنِّس، والمفعـــول: مُجنَّس. جنّس الأشـــياء: شـــاكل بين أفرادها، جنّس أجنبيا: أعطاه الجنسية[3].

ثانيا: التعريف الاصطلاحي:

للوقوف على المعنى الاصطلاحي للتجنيس، لابـد من توضـيح معـنى **الجنسـية**؛ فعـرّفت بأنهـا: "رابطة بين الشخص والدولة تجعله تابعا لها"[4].

- وعرّفت كذلك بأنها: "رابطـة سياسـية وقانونيـة بين شـخص ودولـة، ينتج عنهـا حقـوق والتزامـات معينـة ومتبادلة"[5].

- وعرّفتها محكمة العدل الدولية بأنها: "علاقة قانونية قائمـة على أسـاس رابطـة اجتماعيـة، وعلى تضـامن فعّال في المعيشة والمصـالح والمشـاعر، مـع التلازم بين الحقوق والواجبات"[6].

فالجنسـية إذن تعتـبر رابطـة قانونيـة بين الفـرد والدولـة تقـوم على اعتبـارات سياسـية واجتماعيـة، ويترتب على ثبوتها للشـخص جملـة من الحقـوق في مقابل التزامه بواجبات تجاه الدولة المانحة لها.

أما مصطلح **التجنيس،** فعـرّف بأنـه: "مجموعـة من الإجراءات والقوانين التي يكتسب بموجبها الفـرد جنسية غير جنسيته الأصلية"[7].

- وعرّف كذلك بأنـه: "طلب الفـرد الانتمـاء إلى دولـة معينة وموافقتها على قبوله في عداد رعاياها"[8].

- وعـرّف أيضـا بأنـه: "تخلي الفـرد تخليـا كـاملا عن قوانينه وعاداته التي تتعارض مـع قـوانين البلـد الـذي أصـبح مواطنـا فيـه، والوقـوع مسـتقبلا تحت طائلـة القـوانين المدنيـة والسياسـية لهـذا البلـد"[9]؛ وهـذا التعريـف يطـابق مفهومـه السياسـة الـتي انتهجتهـا فرنســا من خلال قــانون التجــنيس "**ســيناتوس كونسيلت**"؛ فقد جـاء هـذا القـانون لترسـيخ فكـرة

إدماج الشعب الجزائري سياسيا ومدنيا في مجتمع غير مجتمعه الأصلي، فيصبح هذا الشعب تربطه علاقة قانونية بالمستعمر الفرنسي يخضع لأوامره وينفذ رغباته ويشارك في الدفاع عنه وعن مصالحه.

2.2. الجذور التاريخية للتجنيس في الجزائر:

إن الجذور التاريخية للتجنيس في الجزائر تعود لمشروع قانون "**سيناتوس كونسيلت** senatus consulte " الصادر بتاريخ **14** جويلية **1865م** عن مجلس الشيوخ الفرنسي، بأمر من نابليون الثالث. وقد نص هذا التشريع بأن الجزائريين رعايا فرنسيون، فإذا طلب أحدهم الجنسية الفرنسية فإنه يحصل عليها، ولكن في هذه الحالة يصبح خاضعا للقانون الفرنسي، وهكذا فإن الجزائريين قد أصبحوا فرنسيين من ناحية، ورعايا فرنسيين من ناحية أخرى. وقرار **1865م** قد أوضح بأن الجنسية الفرنسية غير متناسبة مع حالة المسلم الجزائري مادام هذا الأخير يعيش بمقتضى الشرع الإسلامي[10].

وهذا القانون الذي اتبعته السلطات الفرنسية كانت تسعى من خلاله إلى تحقيق جملة من الأهداف التي تخدم مصالحها السياسية والاقتصادية، أهمها القضاء على الشخصية الجزائرية عن طريق محو مقوماتها الأساسية لإذابتها في المجتمع الأوربي وسلخها نهائيا عن انتمائها العربي الإسلامي، وصبغ الجزائر بصبغة فرنسية حتى تنقطع جميع الروابط التي تربط الجزائر ماضيا وحاضرا ومستقبلا بثقافتها العربية الإسلامية[11].

وقد قدّر لهذا القرار أن يستمر مع بعض التعديلات؛ أهمها التعديل الصادر في سنة **1919م** عقب الحرب العالمية الأولى؛ حيث نص على حصول الجزائريين على الجنسية الفرنسية شرط أن يتنازلوا

عن قانون الأحوال الشخصية الإسلامية، واقتصر هذا التعديل على فئة معينة من المسلمين الجزائريين مثل: العسكريين القدامى والجزائريين الذين قدموا تضحيات ملموسة أثناء الحرب العالمية الأولى، وهدفت فرنسا من خلال هذا التعديل إلى فرنسة المجتمع الجزائري عن طريق سلخ فئة منه تروّج للثقافة الفرنسية، وتقسيم المجتمع عن طريق إيجاد فئة موالية تعمل على حماية مصالحها.

وفي عام **1936م** أصدرت حكومة الجبهة الشعبية لفرنسا تعديلا آخر على قانون"**سيناتوس كونسيلت**"، وقد نص هذا التعديل على منح حق المواطنة الفرنسية لحوالي 30 ألف جزائري[12]؛ وهم حملة الشهادات وبعض الموظفين، وقدماء الحرب وحملة الأوسمة، حيث مكّنهم من اكتساب الجنسية الفرنسية والانتخاب في القسم الأول مع الفرنسيين دون إلزامهم بالتخلي عن قانون الأحوال الشخصية، وقد طرح هذا المشروع عدة شروط تعجيزية للاعتراف بممارسة الحقوق السياسية للمواطنين المتحصلين على الجنسية الفرنسية[13].

هذا؛ وبالرغم من هذه المحاولات وتعدد المشاريع الفرنسية لإدماج الأهالي المسلمين بالجزائر في الفرنسيين، إلا أن الشعب الجزائري قابل هذه المشاريع بالرفض جملة وتفصيلا فلقي التجنس معارضة قوية. وبسبب هذا الرفض وعزوف المسلمين الجزائريين عن التجنيس أفشل الجزائريون المخطط الاستعماري الفرنسي الذي كان يهدف إلى فصل الجزائر أمة وكيانا عن تراثها الحضاري ومحيطها العربي الإسلامي.

3. موقف الفقه الإسلامي من التجنيس:

إن مصطلح "الجنسية"، أو"التجنيس" وإن كان من المصطلحات المعاصرة التي فرضتها عوامل التطور والانفتاح على العالم، إلا أن مضمونه كان له حضور قوي لدى فقهاء الإسلام، من خلال مصنفاتهم المتعددة في الفقه السياسي بمختلف مجالاتها.

هذا؛ وإن حجر الأساس في النظرية العامة للجنسية في الشريعة الإسلامية قد وضع منذ كتابة الوثيقة الدستورية الأولى، التي صاغها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم في السنة الأولى للهجرة؛ والتي بيّنت الأسس والضوابط التي تبنى عليها التبعية السياسية والقانونية للأفراد إزاء السلطة السياسية الحاكمة في دولة الإسلام الأولى[14].

فالفقه الإسلامي سبق التشريعات الحديثة في وضعه نظرية عامة متميزة للجنسية، لها أسسها وأصولها المستقلة المستمدة من مبادئ الشريعة ومقاصدها.

وقد حاول بعض الباحثين المعاصرين وضع تعريف لمصطلح الجنسية بناء على ما كتبه الفقهاء في هذا الصدد بقوله: "الجنسية نظام شرعي يحدد نطاقه الشرع الحنيف يتم بمقتضاه تحديد المركز القانوني للمسلم والتمييز بينه وبين غيره"[15].

والذي يهمنا نحن في هذا الصدد هو موقف الشرع الحنيف من واقعة "التجنيس" التي انتهجتها السلطات الاستعمارية الفرنسية أثناء احتلالها للجزائر، فاستدعت هذه الواقعة بيان الحكم الشرعي على ضوء ما احتف بها من قرائن وملابسات في واقع المسلمين في فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر.

وقد اعتبر الفقهاء والعلماء "مسألة التجنيس" نازلة من النوازل الفقهية التي ينبغي معالجتها؛ ومن بين العلماء الأوائل الذين بيّنوا حكم هذه النازلة هو الشيخ **"الطيب العقبي"** الذي أفتى بحرمة التجنس ووجوب التوبة منه بقوله: "التجنس –بمعناه المعروف في شمال إفريقيا- حرام، والإقدام عليه غير جائز بوجه من الوجوه، ومن استحل استبدال حكم واحد من أوضاع البشر وقوانينهم بحكم من أحكام الشرع الإسلامي فهو كافر مرتد عن دينه بإجماع المسلمين، لا يرجع إلى دائرة الإسلام وحظيرة الشرع الحنيف حتى يرفض رفضا باتا كل حكم وكل شريعة تخالف حكم الله وشرعه المستبين، وفي حال رجوعه وتوبته توبة نصوحا صادقا من كل جوارحه وكل قلبه، يقبل منه إسلامه كغيره من أهل الملل الأخرى إذا هم أسلموا، وتنفعه هذه التوبة عند الله، لأن باب التوبة الذي أغلقته فرنسا بقوانينها الوضعية في وجوه المتجنسين لم يغلقه ربنا الرحمن الرحيم الرؤوف الكريم في وجوههم، وهو لا يزال مفتوحا في وجه كل أحد حتى تطلع الشمس من مغربها"[16].

ومع تأسيس جمعية العلماء المسلمين سنة 1931م، والتي ضمت 72 عالما من علماء القطر الوطني، اجتمع هؤلاء العلماء للنظر في الأسئلة الفقهية التي باتت تردهم حول التجنس؛ كحكم الوصية، وحكم التزوج بغير المسلمات، وحكم استئناف الأحكام الشرعية للمحاكم المدنية. فأصدر الشيخ **عبد الحميد ابن باديس** –باسم الجمعية- فتوى حول التجنس وأجاب فيها عن الأحكام الفقهية المتعلقة به، وأهم ما جاء في هذه الفتوى: "التجنس بجنسية غير إسلامية يقتضي رفض أحكام الشريعة،

ومن رفض حكما واحدا من أحكام الإسلام عـد مرتـدا عن الإسـلام بالإجمـاع، فـالمتجنس مرتـد بالإجمـاع... ومن جعل التيسطاما (الوصية)؛ وهي قسمة ماله بين من يشاء بعد موته على غير القسم الإسلامي رافضـا للحكم الإسـلامي...فهـو مرتـد عن الإسـلام وتوبتـه بإبطال تلـك التيسـطاما ورجوعـه إلى حكم الإسـلام. ومن تزوج بإمرأة من جنسية غير إسـلامية فقـد ورّط نسـله في الخـروج من حظـيرة الشـريعة الإسـلامية، فإن كان راضيا لهم ذلـك مختـارا لـه على بقـائهم في حظيرة الشـريعة الإسـلامية فهـو مرتـد عن الإسـلام، جان عليهم، ظالم لهم، وإن كان غير راض لهم بـذلك ولا مختارا لهم ذلك على شريعة الإسلام، وإنما غلبتـه شـهوته على ذلـك الـزواج، فهـو آثم بجنايتـه عليهم وظلمـه لهم، لا يخلصـه من إثمـه العظيم إلا إنقـاذهم مما أوقعهم فيه بهجرته بهم"[17].

4. صور انتهاكـات حقـوق الإنسـان من خلال قانون التجنيس الفرنسي:

إن فكرة حقوق الإنسان تنطلق من مبادئ أساسـية، تشـكل مقاصـد هـذه الحقـوق ومعاييرهـا، وهـــذه المبـــادئ هي الحريـــة والكرامـــة والعدالـــة والمسـاواة والتضـامن...، فجميـع الأفـراد يسـتحقون الحصول على بعض هذه الحقوق تحت أي ظـرف من الظروف، وكل مساس أو انتهـاك لهـا يشـكل جريمـة ضـد الإنسـانية تعـاقب عليـه المواثيـق والاتفاقيـات الخاصة بحقوق الإنسان.

هذا؛ ويعد قانون التجنيس "**سيناتوس كونسـيلت**" من القوانين التي حوت جملة من الانتهاكات الفاضحة لحقوق الإنسـان، نظـرا لمـا انطـوت عليـه بنـوده من مجافاة للضمير العـام، ومن إصـابة للإنسـانية (الفـرد

الجزائري) بأضرار بالغة سواء من الناحيـة المدنيـة أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

4. 1. انتهاك الحقوق المدنية والاجتماعية:

نصت المـادة الأولى فقـرة 01 من قـانون التجنيس الفرنسي على أنه: "الأهلي المسلم فرنسي ولكنه سيظل خاضعا لأحكام الشريعة الإسلامية".

وحسب هذا النص فـإن السـلطات الاسـتعمارية منحت الجزائــري المســلم واعــترفت لــه بالصــفة الفرنسـية، إلا أنهـا لم تعـترف لـه بصـفة المواطنـة الكاملة[18]؛ بمعـنى صـلاحيته في أن يتمتـع بـالحقوق والحريـات العامـة فضـلا عن المسـاواة الـتي تشـمل الإحساس بالكرامة الإنسانية وعدم الشـعور بـالتفوق العنصري.

فهـذا الاعـتراف الجـزئي للمواطنـة من طـرف الاستعمار الفرنسي كان يهـدف إلى تحقيـق غرضـين هامين: أولهمـا إلغـاء جنسـية الأمـة الجزائريـة نهائيـا، وثانيهما قطع الطريق أمام إمكانية الارتبـاط بجنسـية أخـرى أو الـدعوة إليهـا؛ فهـو إدمـاج سياسـي جـبري وجمــاعي للجزائــريين ضــمن المجموعــة الوطنيــة الفرنسية[19]، وهذا مما لا شك فيه يشكل انتهاكا لحق من حقوق الإنسان؛ وهو حق أو مبـدأ الإنسـانية الـذي يفـرض واجب احـترام الشخصـية القانونيـة للشـعب الجزائري (المستعمر)، ومـا يـترتب عليهـا من حقـوق قانونية مشروعة التي يجب أن يتمتع بها كل إنسـان، ولا يجوز تجريده منها لأي سبب كان.

فحق الجنسـية من الحقـوق المدنيـة الـتي تثبت لجميــع النــاس دون تميــيز على أســاس الوضــع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الـذي

ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلا أم موضوعا تحت الوصاية أم غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعا لأي قيد آخر على سيادته[20].

ونص المادة الأولى أوضح كذلك الأهداف الخفية التي كانت ترمي إليها السلطات الاستعمارية من خلال سياسة التجنيس؛ حيث سعى إلى مسخ الشخصية الجزائرية وجعل الفرد الجزائري مجردا بلا هوية، وهذا ما يعد أيضا اعتداء صارخا على حقوق الإنسان ووجها من وجوه الإبادة المعنوية التي تسعى إلى القضاء على المعالم الاجتماعية والجغرافية للشعب الجزائري، والتي يكون الهدف من ورائها استئصال الأمة الجزائرية وحرمانها من مقوماتها العربية والإسلامية.

ونصت هذه المادة أيضا على بقاء المسلم الجزائري خاضعا لأحكام الشريعة الإسلامية (فيما يتعلق بالأحوال الشخصية من زواج وطلاق وميراث...) ولا يخضع للقانون المدني الفرنسي، وبالتالي فالفرد الجزائري المسلم يعد غير مواطن طالما بقي متمسكا بأحكام الشريعة الإسلامية، فالاستعمار الفرنسي وضع شرط التنازل عن الأحوال الشخصية في مقابل الحصول على المواطنة الفرنسية، فهو في هذه الحال (الفرد الجزائري) مبعد من الحقوق المدنية ولا يستفيد من الحقوق الاجتماعية أيضا، ومركزه كمركز شخص أجنبي ليس له أي حق في أرضه ووطنه، على عكس المواطن الفرنسي الذي كان يتمتع بجميع الحقوق.

4. 2. انتهاك الحقوق السياسية:

نصت الفقرتين 2 و3 من المادة الأولى من قانون التجنيس"سيناتوس كونسيلت" على أنه:

"يمكن أن يسمح له بالخدمة بالجيشين البري والبحري، كما يمكن أن يدعى إلى ممارسة وظائف وأشغال مدنية بالجزائر.

ويمكن بناء على طلب منه، أن يتمتع بحقوق المواطنة الفرنسية، وفي هذه الحالة سيخضع للقانون الفرنسي".

وهذا النص يبيّن الحقوق السياسية التي يقررها القانون للفرد باعتباره عضوا في جماعة سياسية هي "الدولة" حتى يتمكن من أن يساهم في حكم بلده. لكن هذه الحقوق جعلها المستعمر الفرنسي ذات طابع عنصري اتجاه المسلمين الجزائريين، فالفرد الجزائري حسب قانون التجنيس إذا بقي خاضعا لقانون الأحوال الشخصية، فإنه يحرم من الحقوق السياسية كحق الانتخاب وحق الترشح في المؤسسات الوطنية أو المحلية في الدولة للمساهمة في صنع القرارات الحكومية والدفاع عنها.

فالمسلم الجزائري في هذا القانون لا يعد مواطنا في وطنه، وبالتالي ليس له القدرة على ممارسة السيادة الوطنية من خلال الحق في التصويت، وغياب هذا الحق معناه عدم المشاركة في ممارسة السلطة العامة؛ مما يترتب عن ذلك أنه لا يمكنه أن يكون ناخبا ولا منتخبا في الانتخابات السياسية.

وهذا حتما يشكل أحد صور الاضطهاد السياسي الذي طبق على الشعب الجزائري الذي أصبح -في نظر المستعمر- محل تهديد لمن هم في السلطة، فلا يشارك الفرد الجزائري آراءه السياسية وليس له الحق في التصويت، فهو مستبعد من جميع أشكال المشاركة السياسية التي تعد مقوما أساسيا من

مقومات المواطنة، وبذات الوقت تعد تجسيدا مباشرا لمبدأ السياد الشعبية.

فهذا الاضطهاد الممنهج كان نابعا من سياسة التمييز العنصري القائمة على إنكار اكتساب الحقوق السياسية على أساس الدين أو الانتماء القومي للفرد الجزائري.

وحسب نص الفقرة الثانية من هذا القانون فإن الفرد الجزائري يمكنه أن يتقلد وظائف ومناصب مدنية في الجزائر، لكن هذا التوظيف لا يتجاوز حدود إقليم الجزائر، بمعنى أن الجنسية التي منحت للفرد الجزائري كانت ناقصة وأثرها مقيد بالحدود الإقليمية، مما يجعل من الفرد الجزائري فرنسيا من الدرجة الثانية، بل حتى المناصب والوظائف التي حددت هي تعد من الوظائف البسيطة التي ليس لها أي تأثير على السلطة العامة في البلاد [21]. وهذا يعد حرمانا للفرد الجزائري حرمانا متعمدا في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة للبلاد، ويعد انتهاكا لحقه في أن تتاح له فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

وعليه فإن سياسة التجنيس التي مارستها السلطات الاستعمارية اتجاه الشعب الجزائري كانت تفتقر لجميع الضمانات الدستورية والسياسية والقانونية، وكانت بعيدة كل البعد عن مبادئ العدل والمساواة، وتعلقت بالعنصرية والتصنيف الطبقي للأفراد، وجعلت مقدرات الوطن الجزائري حكرا للمواطنين الفرنسيين دون الجزائريين.

5. خاتمة:

في ختام هذا البحث المتعلق "بانتهاكات حقوق الإنسان في السياسة الاستعمارية الفرنسية –قانون

التجنيس الفرنسي 1865م نموذجـا- خلصـنا إلى عـدة نتائج وتوصيات أهمها:

• إن الحرمان التعسفي من حق الجنسية والمواطنـة اسـتنادا إلى أسـس عنصـرية أو دينيـة يشـكل انتهاكـا لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

• إن قانون التجـنيس سـعى إلى تحويـل الجزائـريين إلى مجـرد رعايـا فرنسـيين أو مواطـنين من الدرجـة الثانية محرومين من أدنى وأبسط الحقوق الممنوحـة للمواطنين الفرنسيين.

• إن الشـعب الجزائـري المسـلم تعـرض للاضـطهاد والفتنـة في دينـه داخـل وطنـه، من جـراء مشـروع التجـنيس الـذي فرضـته السياسـة الاسـتعمارية الفرنسية.

• إن المتجنس الـذي يـترك الامتثـال لأحكـام الشـرع الحنيف ويخضع للقوانين التي أقرتها سياسة التجنيس الفرنسية، يعد مرتدا عن الإسلام بإجماع المسلمين.

• إن قـانون التجـنيس "سـيناتوس كونسـيلت" نفّـذ تنفيذا جائرا على الفرد الجزائري وفرض عليـه جميـع الواجبات الفرنسية دون حقوقها.

6. الهوامش:

[1] الرازي ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحق: عبد السلام محمـد، د.ط، دار الفكـر، 1399ه/ 1979م، ج 2/ ص 486.
[2] ابن منظور محمد، لسان العرب، ط 03، بيروت: دار صادر، 1414ه، ج 6/ ص 43.
[3] أحمد مختار وآخرون، معجم اللغة العربيـة المعاصـرة، ط 01، عـالم الكتب، 1429ه/ 2008م، ج 1/ ص 405.
[4] مجمـع اللغـة العربيـة، معجم القـانون، د.ط، القـاهرة: المطـابع الأميريـة، 1420ه/ 1999م، ص 80.
[5] غرايبـة رحيـل، الجنسـية في الشـريعة الإسـلامية، ط 01، بـيروت: الشـبكة العربيـة للأبحاث والنشر، 2011م، ص 18.
[6] الأمم المتحـدة، الإعلان العـالمي لحقـوق الإنسـان، د.ط، إدارة الشـؤون الإعلام، ص 03.
[7] الكيالي عبد الوهاب، موسوعة السياسة، د.ط، لبنان: المؤسسة العربيـة للدراسـات، (د.ت.النشر)، ج 1/ ص 690.
[8] المطـرودي عبـد اللـه، تجنس المسـلم بجنسـية دولـة غـير إسـلامية، د.ط، الريـاض، 1434ه، ص 15.
[9] قنـان جمـال، نصـوص سياسـية جزائريـة في ق 19 (1830-1914)، د.ط، الجزائـر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2009م، ص 269.
[10] أبـو القاسـم سـعد اللـه، الحركـة الوطنيـة الجزائريـة، ط 04، بـيروت: دار الغـرب الإسلامي، 1992م، ج 2/ ص 25.
[11] حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليميـة في الجزائـر، د.ط، دار الأمـة، 2013م، ص 63.
[12] الزبيري العربي، تـاريخ الجزائـر المعاصـر، د.ط، منشـورات اتحـاد الكتـاب العـربي، 1999م، ص 34.
[13] لونيسي رابح، تاريخ الجزائر المعاصـر(1830-1989)، د.ط، الجزائـر: دار المعرفـة، (د.ت.النشر)، ص 230.
[14] غرايبة رحيل، الجنسية في الشريعة الإسلامية، المرجع السابق، ص 197.
[15] سيد عبد الله، إطلالة على الجنسية في الفقه الإسـلامي والقـانون الـدولي الخـاص، مجلة العلوم القانونية، المجلد 59، العدد 02، 2017م، ص 168.
[16] العقبي الطيب، كلمتي الصـريحة في التجنس والمتجنسـين، جريـدة البصـائر، العـدد 77 ، السنة 02، 1356ه/ 1937م، ص 01.
[17] عبد الحميـد ابن بـاديس، التجنس الكلي والجـزئي، البصـائر، العـدد 95، السـنة 03، 1356ه/ 1938م، ص 1، 2.
[18] سباعي عبـد القـادر، برشـان محمـد، الجزائريـون بين الصـفة والمواطنـة الفرنسـية قراءة في مرسوم التجنيس 1865م، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخيـة، المجلد 05، العدد 08، 2018م، ص 144.
[19] سباعي عبـد القـادر، برشـان محمـد، الجزائريـون بين الصـفة والمواطنـة الفرنسـية قراءة في مرسوم التجنيس 1865م، المرجع نفسه، ص 144.
[20] المادة 02 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
[21] سباعي عبـد القـادر، برشـان محمـد، الجزائريـون بين الصـفة والمواطنـة الفرنسـية قراءة في مرسوم التجنيس 1865م، المرجع السابق، ص 153.

7. قائمة المراجع:

- الرازي ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحق: عبد السلام محمد، د.ط، دار الفكـر، 1399ه/ 1979م.

- ابن منظور محمد، لسان العرب، ط 03، بيروت: دار صادر، 1414ه.
- أحمد مختار وآخرون، معجم اللغة العربيـة المعاصـرة، ط 01، عـالم الكتب، 1429ه/ 2008م.
- مجمـع اللغـة العربيـة، معجم القـانون، د.ط، القـاهرة: المطـابع الأميريـة، 1420ه/ 1999م.
- غرايبـة رحيـل، الجنسـية في الشـريعة الإسـلامية، ط 01، بـيروت: الشـبكة العربيـة للأبحاث والنشر، 2011م.
- الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، د.ط، إدارة الشؤون الإعلام.
- الكيالي عبد الوهاب، موسوعة السياسة، د.ط، لبنان: المؤسسة العربيـة للدراسـات، (د.ت.النشر).
- المطـرودي عبـد اللـه، تجنس المسـلم بجنسـية دولـة غـير إسـلامية، د.ط، الريـاض، 1434ه.
- قنـان جمـال، نصـوص سياسـية جزائريـة في ق 19 (1830-1914)، د.ط، الجزائـر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2009م.
- أبـو القاسـم سـعد اللـه، الحركـة الوطنيـة الجزائريـة، ط 04، بـيروت: دار الغـرب الإسلامي، 1992م.
- حلوش عبد القادر، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، د.ط، دار الأمة، 2013م.
- الزبيري العـربي، تـاريخ الجزائـر المعاصـر، د.ط، منشـورات اتحـاد الكتـاب العـربي، 1999م.
- لونيسي رابح، تاريخ الجزائـر المعاصـر(1830-1989)، د.ط، الجزائـر: دار المعرفـة، (د.ت.النشر).
- سيد عبد الله، إطلالة على الجنسية في الفقـه الإسـلامي والقـانون الـدولي الخـاص، مجلة العلوم القانونية، المجلد 59، العدد 02، 2017م.
- سباعي عبد القادر، برشان محمد، الجزائريون بين الصفة والمواطنة الفرنسية قراءة في مرسوم التجنيس 1865م، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية، المجلد 05، العدد 08، 2018م.
- العقبي الطيب، كلمتي الصريحة في التجنس والمتجنسين، جريدة البصائر، العدد 77 ، السنة 02، 1356ه/ 1937م.
- عبـد الحميـد ابن بـاديس، التجنس الكلي والجـزئي، البصـائر، العـدد 95، السـنة 03، 1356ه/ 1938م.